



الجمهورية التونسية

وزارة الشؤون المحلية والبيئة

الوكالة الوطنية للتصرف في النفايات

بلاغ انتداب

تعتزم الوكالة الوطنية للتصرف في النفايات فتح مناظرة خارجية بالملفات وبالاختبارات لفائدة طالبي الشغل وذلك حسب الرتب والاختصاصات المبينة بالجدول التالي :

الوثائق المطلوبة	شروط المشاركة	الاختصاصات المطلوبة	عدد الخطط	مكان العمل	الخطة
استمارة الترشح التي تم تعميمها وطباعتها من قبل المترشح ترسل صحبة الوثائق التالية على العنوان المذكور بالبلاغ : - مطلب ترشح - سيرة ذاتية - نسخة من بطاقة تعريف وطنية - نسخة مطابقة للأصل من الشهادة العلمية مصحوبة بالنسبة إلى الشهادات الأجنبية والشهادات المسلمة من مؤسسات التعليم العالي الخاصة بنسخة من شهادات المعادلة - نسخ مطابقة للأصل من بطاقات الأعداد لسنوات الدراسة الجامعية بنجاح - نسخة من شهادة الترسيم بعمادة المهندسين	السن القصوى: يجب أن لا يتجاوز سن المترشح للمناظرة المذكورة أربعين سنة على أقصى تقدير في غرة جانفي 2017، و في حال تجاوز المترشح لسن 40 سنة يتم احتساب السن القصوى ابتداءا من سنة تسجيل المترشح بمكتب التشغيل والعمل المستقل بعنوان طالب شغل أو تربص تأهيل للحياة المهنية بالنسبة للمناظرات التي تفتح خلال الخمس سنوات التي تلي سنة التسجيل بشرط التحيين وفي جميع الحالات لا يجب أن يتجاوز السن القصوى للمترشح 45 سنة وذلك طبقا لمقتضيات الأمر عدد 1031 لسنة 2006 المؤرخ في 13 أفريل 2006 المتعلق بضبط أحكام خاصة لتحديد السن القصوى وضبط كيفية احتسابها لتمكين حاملي الشهادات العليا من المشاركة في المناظرات الخارجية أو مناظرات الدخول إلى مراحل التكوين للانتداب في القطاع العمومي.	الشهادة الوطنية لمهندس: اختصاص هندسة مدنية	03	المقر الاجتماعي	مهندس أول
		الشهادة الوطنية لمهندس: اختصاص هندسة مدنية	01	بنزرت	
		الشهادة الوطنية لمهندس: اختصاص هندسة مدنية	01	قفصة	

	المقر الاجتماعي	01	شهادة تقني سامي أو ما يعادلها: اختصاص قانون شؤون عقارية	الجامعية بنجاح. المرحلة الثانية: دعوة المترشحين في حدود 20 مترشحا على أقصى تقدير لكل خطة لإجراء اختبار كتابي	الوطني للتقاعد والحياة الاجتماعية
متصرف	المقر الاجتماعي	01	شهادة الأستاذية (نظام قديم) أو شهادة الإجازة التطبيقية (نظام جديد) أو ما يعادلها: اختصاص محاسبة	السن القصوى: يجب أن لا يتجاوز سن المترشح للمناظرة المذكورة أربعين سنة على أقصى تقدير في غرة جانفي 2017، وفي حال تجاوز المترشح لسن 40 سنة يتم احتساب السن القصوى ابتداء من سنة تسجيل المترشح بمكتب التشغيل والعمل المستقل بعنوان طالب شغل أو تربص تأهيل للحياة المهنية بالنسبة للمناظرات التي تفتح خلال الخمس سنوات التي تلي سنة التسجيل بشرط التحيين وفي جميع الحالات لا يجب أن يتجاوز السن القصوى للمترشح 45 سنة وذلك طبقا لمقتضيات الأمر عدد 1031 لسنة 2006 المؤرخ في 13 أفريل 2006 المتعلق بضبط أحكام خاصة لتحديد السن القصوى وضبط كيفية احتسابها لتمكين حاملي الشهادات العليا من المشاركة في المناظرات الخارجية أو مناظرات الدخول إلى مراحل التكوين للانتداب في القطاع العمومي . ستتم المناظرة على مرحلتين:	استمارة الترشح التي تم تعميمها وطباعتها من قبل المترشح ترسل صحبة الوثائق التالية على العنوان المذكور بالبلاغ : - مطلب ترشح - سيرة ذاتية - نسخة من بطاقة تعريف وطنية - نسخة مطابقة للأصل من الشهادة العلمية مصحوبة بالنسبة إلى الشهادات الأجنبية والشهادات المسلمة من مؤسسات التعليم العالي الخاصة بنسخة من شهادات المعادلة - نسخ مطابقة للأصل من بطاقات الأعداد لسنوات الدراسة الجامعية بنجاح - شهادة ترسيم بصفة طالب شغل مسلمة من قبل مكتب التشغيل والعمل المستقل لم يمضي على تاريخ تسليمها أكثر من ثلاثة أشهر في تاريخ ختم الترشيحات.
		01	شهادة الأستاذية (نظام قديم) أو شهادة الإجازة التطبيقية (نظام جديد) أو ما يعادلها: اختصاص قانون عام	المرحلة الأولى: اختبار بالملفات يتم على إثره ترتيب المترشحين تفضيلا حسب معدل سنوات الدراسة الجامعية بنجاح. المرحلة الثانية: دعوة المترشحين في حدود 20 مترشحا على أقصى تقدير لكل خطة لإجراء اختبار كتابي	- شهادة في عدم الانخراط مسلمة من الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي او الصندوق الوطني للتقاعد والحياة الاجتماعية

• لا يمكن الترشح الا لخطة واحدة ومقر عمل واحد

الاختبار الكتابي:

يتم دعوة المترشحين المقبولين في المرحلة الاولى لاجتياز الاختبارات الكتابية في شكل أسئلة متعددة الخيارات (QCM) وتكون مواضيع الاختبارات الكتابية كما يلي:

الخطة	مكان العمل	عدد الخطط	الاختصاصات المطلوبة	مواضيع الاختبارات
مهندس أول	المقر الاجتماعي	03	الشهادة الوطنية لمهندس: اختصاص هندسة مدنية	المبادئ الاساسية للهندسة المدنية (التصاميم والقيام بالحسابات التخمينية والكلفة وادارة ومتابعة المشاريع)
	بنزرت	01	الشهادة الوطنية لمهندس: اختصاص هندسة مدنية	
	قفصة	01	الشهادة الوطنية لمهندس: اختصاص هندسة مدنية	
	نابل	01	الشهادة الوطنية لمهندس: اختصاص هندسة مدنية	
	زغوان	01	الشهادة الوطنية لمهندس: اختصاص طرق أساليب أو كيمياء أو ما يعادلها	المبادئ الاساسية لطرق الاساليب والكيمياء
تقني سامي	المقر الاجتماعي	01	شهادة تقني سامي أو ما يعادلها: اختصاص إعلامية	المبادئ الاساسية لتطوير المنظومات الاعلامية والشبكات
	المقر الاجتماعي	01	شهادة تقني سامي أو ما يعادلها: اختصاص محاسبة	المبادئ الاساسية للمحاسبة
	صفابس	01	شهادة تقني سامي أو ما يعادلها:	المبادئ الاساسية للكيمياء
	قابس	01	اختصاص كيمياء أو هندسة أساليب أو تحاليل كيميائية مطبقة على البيئة أو تحاليل فيزيائية كيميائية أو تحاليل كيميائية صناعية أو ما يعادلها	
	المقر الاجتماعي	01	شهادة تقني سامي أو ما يعادلها: اختصاص جغرفة رقمية	المبادئ الاساسية للجغرفة الرقمية
المقر الاجتماعي	01	شهادة تقني سامي أو ما يعادلها: اختصاص قانون شؤون عقارية	المبادئ الاساسية للقانون المتعلق بالشؤون العقارية	

المبادئ الأساسية للمحاسبة العامة والتحليلية والثقافة العلمية	شهادة الأستاذية (نظام قديم) أو شهادة الإجازة التطبيقية (نظام جديد) أو ما يعادلها: اختصاص محاسبة	01	المقر الاجتماعي	متصرف
المبادئ الأساسية للقانون العام والثقافة العامة	شهادة الأستاذية (نظام قديم) أو شهادة الإجازة التطبيقية (نظام جديد) أو ما يعادلها: اختصاص قانون عام	01		

- لا يمكن التصريح بقبول أي مترشح يقل العدد المسند له عن 50%
- يتم نشر القوائم حسب الترتيب التفاضلي على موقع الواب الخاص بالوكالة www.anged.nat.tn و موقع www.concours.gov.tn
- يفتح باب الاعتراضات للمترشحين لمدة سبع (07) ايام من تاريخ نشر القوائم

طريقة تقديم ملف الترشح :

على كل من يرغب في المشاركة والذي تتوفر فيه الشروط المطلوبة أن يقوم أولاً بتعمير الاستمارة المتوفرة بموقع الواب www.concours.gov.tn وإيداعها صحبة الوثائق المطلوبة مباشرة بمكتب الضبط المركزي للوكالة الوطنية للتصرف في النفايات في ظرف مغلق يحمل عبارة "لا يفتح مناظرة انتداب- الخطة....." أو إرسالها عن طريق البريد السريع أو بواسطة رسالة مضمونة الوصول في أجل أقصاه يوم 31 جانفي 2017 بدخول الغاية، على العنوان التالي:

الوكالة الوطنية للتصرف في النفايات
06 نهج الأمين العباسي 1002 البلفيدير - تونس
"لا يفتح مناظرة انتداب- الخطة....."

ملاحظات عامة :

- يرفض ألياً كل ملف يرد بعد التاريخ المحدد لختم الترشيحات ويعتبر ختم مكتب الضبط أو البريد دليلاً على تاريخ الإرسال أو الوصول.
- لا تؤخذ بعين الاعتبار جميع المطالب والملفات الواردة على الوكالة قبل صدور هذا البلاغ أو التي لا تحترم الشروط أو المتطلبات المنصوص عليها بهذه المناظرة.
- يتم رفض الملفات غير المطابقة حسب الحالات التالية:
○ ملف منقوص،

- المترشحين الذين تجاوزوا السن القصوى المحددة بالنسبة لكل خطة و ذلك بتاريخ فتح المناظرة،
- شهادة علمية غير مطابقة،
- اختصاص غير مطابق،
- تدوين المترشح صلب استمارة الترشيح لمعطيات مغايرة لمحتوى الملف

- لا ترجع الملفات المرفوضة لأصحابها،
- كل وثيقة يتم إضافتها بعد تاريخ ختم الترشيحات لا يتم أخذها بعين الاعتبار
- يتم استدعاء المترشحين الذين قبلت ملفاتهم لإجراء الاختبارات الكتابية عن طريق مكاتب فردية ويعتبر عدم الاستدعاء إجابة بالرفض على المطلوب،
- يترتب عن كل تصريح مغالط منع المترشح من المشاركة في المناظرة وفي صورة اكتشاف المغالطة بعد عملية الانتداب فإنه يتم عزله عن الوظيفة.
- يكون المترشح مؤهل للعمل بكامل تراب الجمهورية .
- في صورة التساوي في نتائج الاختبارات يتم اختيار المترشح الأكبر سنا.
- لا يمكن المرور الى المرحلة الاخيرة من المناظرة دون توفر عدد ادنى من المترشحين لا يقل عن ضعف عدد الخطط المفتوحة للتناظر

التصريح بالنتائج

- تقترح لجنة المناظرة على المدير العام للوكالة الوطنية للتصرف في النفايات قائمتين في المترشحين الذين يمكن قبولهم:
 - أ- القائمة الاصلية: تتضمن عدد المترشحين المقبولين في حدود عدد الخطط المعروضة للتناظر
 - ب- القائمة التكميلية: يتم تحديدها باعتبار الخمس مترشحين الموالين لآخر مترشح تم قبوله بالقائمة الاصلية لاعتمادها عند الاقتضاء من تعويض المترشحين المسجلين بالقائمة الاصلية الذين لم يلتحقوا بمراكز عملهم